

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٢

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ؛

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية

للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلية ؛

قرر:

مادة ١ - يرخّص بإنشاء مكتب علمى فى شئون الدعاية للأدوية

تحت اسم مكتب علمى : (إنترفارما يوكيه) .

ومقره : ١٣ شارع حسين شفيق المصرى - مصر الجديدة - القاهرة -

الدور الأرضى - شقة (١) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٩/٢/٢٠١٢

وزير الصحة والسكان

أ. د. فؤاد النواوى